الآثار الاقتصادية والسياسية لانضمام دول مجلس التعاون الخليجي إلى منظمة التجارة العالمية

الطيب البدري طه محمد احمد

جامعة النيلين

مجلة كلية الدراسات العليا

الرقم الدولي الموحد: 1858-6228

المجلد: 15 ، 2020م
العدد: 02

كلية الدراسات العليا
جامعة النيلين

Graduate College Journal – NU
Vol.15 - 2020, No. (2)
ISSN: 1858-6228, http://www.neelain .edu.sd

مجلة الدراسات العليا - جامعة النيلين
المجلد 15– 2020 ، العدد (2)
الرقم الدولي الموحد للدوريات: 1858-6228

الآثار الاقتصادية والسياسية لانضمام دول مجلس التعاون الخليجي إلى منظمة التجارة العالمية

الطيب البدري طه محمد احمد

جامعة النيلين – كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية – قسم العلوم السياسية

المستخلص

تناولت الورقة الاثار الاقتصادية والسياسية المترتبة علي انضمام دول مجلس التعاون الخليجي الي منظمة التجارة العالمية ، وتهدف الي تشخيص وتحليل هذه الاثار وتقييم نتائج تجربة الانضمام وانعكاساتها علي دول مجلس التعاون الخليجي ، وتتمثل مشكلة الدراسة في سؤال محور مفاده ما هي الاثار الاقتصادية والسياسية لانضمام دول مجلس التعاون الخليجي لمنتظمة التجارة العالمية ؟ وتفترض الورقة وجود تأثير ايجابي علي اقتصاديات هذه الدول اذا انضمت كمنظمومة اقتصادية وسياسية واحدة الي منظمة التجارة العالمية ، كما تفترض ان الموارد النقدية والثروة النفطية تعطي مزية نسبية تخدم هدف الانضمام ، استخدمت الورقة المنهج الوصفي والتحليلي وتوصلت الي عدد من النتائج اهمها ان اعتماد دول المجلس علي الاقتصاد الريعي يحد من قوتها التنافسية في مجال تنويع الصادرات ويهدد اقتصادياتها ، كما ان عدم التوظيف الامثل لعوائد النفط النقدية لتنمية الصناعات المحلية ساعدت علي اختلال ميزان التجارة الخارجية لهذه الدول ، واوصت الورقة بضرورة تطبيق الوحدة النقدية والتكامل الاقتصادي حتي تستطيع دول المجلس اكتساب قوة ومكانة مميزة داخل منظمة التجارة العالمية.

الكلمات المفتاحية: دول مجلس التعاون الخليجي ، التكتلات الاقتصادية ، منظمة التجارة العالمية .

المقدمة

تشكل منطقة الخليج محورا رئيسيا في الاقتصاد الدولي ولاسيما اقتصاديات النفط والبتروكيماويات وتعاظمة هذه القيمة مع انضمام دول مجلس التعاون الخليجي لمنظمة التجارة العالمية , تتناول هذه الورقة الاثار الاقتصادية والسياسية لهذا الانضمام وتهدف لتحليل وتفسير أبعاد انضمام دول المجلس لمنظمة التجارية العالمية علي هذه الدول , وتنطلق الورقة من فرضية أساسية ان هذا الانضمام انتج اثار ايجابية علي هذه الدول واستخدمت الورقة المنهج الوصفى التحليلي لاختبار هذه الفرضية.

النفط لتنمية الصناعات المحلية

للدول العربية الخليجية القدرة على رفع صادراتها النفطية وتلبية حاجاتها المحلية في آن واحد، خاصة وأن الطلب الداخلي لا يمثل سوى نسبة ضئيلة من حجم الإنتاج، وهذا مسموح به في النظام التجاري العالمي. ولكن ما موقف هذا النظام من تقليص الصادرات النفطية (الذي يفضي عادةً إلى رفع الأسعار العالمية) مع إبقاء مستوى الإنتاج على حاله أو زيادته لصالح الصناعات المحلية؟[81]

إن ذلك غير ممكن وفق الفقرة السابعة من المادة 20، والتي تستوجب تقييد الإنتاج. بيد أن الفقرة التاسعة من نفس المادة تسمح بتقليص صادرات المواد الأولية لتنمية الصناعات التحويلية المحلية ولم تتطرق إلى الإنتاج؛ الأمر الذي يشير إلى إمكانية تقييد صادرات النفط باعتباره مادة أولية دون إدخال مؤشر الإنتاج في المعادلة. وتتحقق تنمية هذه الصناعات بوسائل من بينها حصولها على منتجات نفطية مجاناً أو بأسعار تقل عن الأسعار السائدة في السوق العالمية والسوق المحلية. ومن ثم، ففي فترات تباطؤ أسعار النفط العالمية يمكن للدول النفطية تخفيض صادراتها لتنمية صناعاتها التحويلية، خاصة وأن هذه الصناعات أصبحت مهمة جداً وشهدت تقدماً ملموساً في السنوات الأخيرة.

لكن سماح الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف بتقليص الصادرات لتنمية الصناعات المحلية يثير بعض المشكلات الجانبية؛ فالميزة السعرية النفطية التي ساعدت على تنمية هذه الصناعات تعد إعانة حكومية قد تضر بالدول الأخرى. وهذا مرفوض في النظام التجاري العالمي؛ لأن المكاسب المالية والتجارية التي تحققها دولة ما يجب ألا تكون على حساب خسائر تتحملها دولة أخرى. فالإعانة بتأثيرها على كلفة الإنتاج تقود إلى تسويق المنتجات الصناعية بأسعار منخفضة قياساً بنفس المنتجات المصدرة من قبل دولة أخرى لا تمنح إعانة لصادراتها؛ لذلك يمنع منح الإعانة لقطاعات تصديرية. كما أن الخسائر قد تحدث حتى في حالة انصراف الإعانة إلى صناعات تقتصر على الاستهلاك الداخلي؛ لأن تحقيق الاكتفاء الذاتي بسبب

[81] .وليد نبيل النزهي,"المفاوضات حول القاعد: الاغراق والدعم والاجراءات التعويضيه" (نيويورك :الامم المتحده,اسكوا,2005) ص 19

تنمية الصناعات يؤدي إلى توقف الواردات، أي تضرر صادرات الدول الأخرى.[82]

وهنا يثار التساؤل حول الحكمة من إصرار الدول النفطية على تقديم ميزة سعرية نفطية لصناعاتها التحويلية، مع أن ذلك يؤدي إلى الإضرار بالغير؟ من المعلوم أن على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية الالتزام بالاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف التي وقعت عليها. فإذا صدرت منتجات صناعية حاصلة على ميزة سعرية يجب عليها تعويض الدول المتضررة في حالة اعتراض هذه الدول على التصدير. ويحدد التعويض باتفاق الطرفين، كأن يمنح للدولة المتضررة منفذ تجاري جديد يرتبط بالسلع أو الخدمات. يقع عبء اثبات وجود الميزة السعرية على الدول المتضررة. وعلى هذا الأساس يتعين إجراء مقارنة بين المكاسب المالية والتجارية التي تحققها الميزة السعرية وحجم التعويضات التجارية.

هذا التحليل ينطبق على جميع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. أما الدول النفطية ذات الدخل المنخفض الأعضاء في منظمة التجارة العالمية[1] كنيجيريا فيحق لها بصورة استثنائية تصدير منتجاتها الصناعية الحاصلة على ميزة سعرية نفطية وغير نفطية لمدة ثماني سنوات تبدأ من تاريخ إنشاء المنظمة عام 1995، ولها تمديد هذه المدة تحت شروط معينة، وعليها تقليصها وفق مستلزمات خططها التنموية.

ولا يكتفي النظام التجاري العالمي بوضع شروط غايتها تقييد إمكانية الدول النفطية لرفع أسعار صادراتها أو خفض إنتاجها، بل يهمل أيضاً العقبات الأساسية التي تواجه المنتجات النفطية في مرحلة الاستهلاك النهائي والتي لا تشجع على زيادة الصادرات؛ وتتجلى هذه العقبات في الضرائب المرتفعة المفروضة في الدول الصناعية المستوردة.

الضرائب على استهلاك المنتجات النفطية

تعتمد صادرات دول مجلس التعاون اعتماداً كبيراً على الدول الصناعية، ويعد الاتحاد الأوربي الشريك التجاري الأول لنفط الخليج.[2] وتطبق هذه الدول سياسات ضريبية تؤثر تأثير سلبياً على التجارة الخارجية للدول النفطية، خاصة الخليجية منها، لأنها تقود إلى ارتفاع أسعار المنتجات النفطية، وبالتالي إلى تباطؤ الطلب فتنخفض صادرات الدول المنتجة.

ولا يوجد في دول الاتحاد الأوربي نظام ضريبي موحد، بيد أن سياساتها الضريبية متشابهة من حيث مكوناتها وأهدافها. ففي جميع الدول الأوربية تفرض ضريبة نوعية على المنتجات النفطية التي تختلف أسعارها بحسب الدول. ثم تفرض الضريبة على القيمة المضافة التي تسري على استهلاك مختلف السلع والخدمات بما فيها المنتجات النفطية. وقد بلغت في فرنسا حصيلة الضريبة النوعية المسماة بالرسم الداخلي على المنتجات النفطية 24 مليار يورو، والضريبة على القيمة المضافة الخاصة بهذه المنتجات 7 مليارات يورو عام 2004.[3] بالتالي باتت حصيلة هاتين الضريبتين من الأهمية بحيث تغطي نفقات خمس وزارات، هي الداخلية والخارجية والزراعة والصناعة والثقافة. إن المكانة المالية للضرائب الأوربية المفروضة على المستهلك النهائي وترتفع النسبة 72% في كل من ألمانيا وفرنسا، لتصل إلى 75% في بريطانيا.[4] والذي لا شك فيه أن هذا الضغط الضريبي المرتفع لا يهدف مباشرة إلى تقليص الواردات من الدول النفطية، بقدر ما يهدف إلى تمويل الميزانية العامة، والدليل على ذلك أن بريطانيا تسجل أعلى ضغط ضريبي أوربي في حين أنها مصدرة للنفط من حقولها في الشمال. لكن هذا الهدف المالي يضر بالمصالح التجارية لدول مجلس التعاون، لأنه يضع عقبة أمام تنمية صادراتها لأسباب لا علاقة لها بقوى السوق، وإنما بتدخل الدولة.

وعلى هذا الأساس يفترض ألا يقتصر تحرير التجارة العالمية على تقليص الرسوم الجمركية ثم إزالتها، لأن هذه الرسوم لا تطبق أساساً على الواردات النفطية في الدول الصناعية، وإنما يجب أن تهتم الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف بالضرائب المفروضة على الاستهلاك. ويتعين على دول مجلس التعاون بالتنسيق مع الدول النفطية الأخرى الأعضاء في منظمة التجارة العالمية أن تبذل قصارى جهودها لحث هذه المنظمة على عدم التفرقة بين الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى ما دام الأمر في الحالتين يقود إلى تردي صادراتها.

التكتلات التجارية

قد تضم التكتلات مجموعتين من الدول يجمعهما اتفاق تبادل حر يهدف إلى تنظيم مبادلاتهما البينية وتوسيعها كمنطقة التجارة الحرة بين دول مجلس التعاون والاتحاد الأوروبي. وظهرت الدعوة إلى هذه المنطقة في مطلع الثمانينيات بسبب أهمية المبادلات بين المجموعتين وأيضاً للقرار الصادر عن المفوضية الأوربية بفرض رسوم جمركية مرتفعة على الواردات من البتروكيماويات

[82] مكتب الامم المتحده في دوله الامارات المتحده, برنامج الامم المتحده الانمائي, النشره الاخباريه الفصليه, العدد الثالث,(الامارات العربيه المتحده, نيسان/ابريل/ايلول/سبتمبر 2005)

[1]- OMC, Accord sur les subventions et les measures compensatoires, Article 27, Paragraph 2b, Marrakesh: 1994.

[2]- التقرير الاقتصادي العربي الموحدة لعام 2007، ص155

[3]- النشرة الرسمية الصادرة عن الإدارة العامة للجمارك الفرنسية:
Direction generale des douanes et droits indirects, Paris: 22 mai 2006

[4] - Ministere de l'economie des finances et de l'industrie, Diagnostics, previsions et analyses economiques, N 73, Paris: 2005.

والألمونيوم. وانطلق التعاون بين الطرفين اعتباراً من عام 1988 بإبرام اتفاقية وضعت الخطوط العريضة لإنشاء تلك المنطقة.[5]

لكن بازدياد المبادلات التجارية بين المجموعتين؛ أخذ عجز الموازين التجارية الخليجية في الارتفاع، ففي عام 2001 بلغت الصادرات الأوربية إلى دول مجلس التعاون 29.9 مليار يورو مقابل صادرات خليجية إلى أوربا بمبلغ 2.2 مليار يورو. وفي 2006 وصلت الصادرات الأوربية إلى 47.4 مليار يورو مقابل صادرات خليجية بمبلغ 35.2؛[6] مليار يورو؛ أي أنه على الرغم من ارتفاع أسعار النفط خلال هذه الفترة إلا أن حجم العجز التجاري ارتفع من 7.9 مليار يورو إلى 12.2 مليار. ويبرر هذا الوضع ضرورة إقامة منطقة تبادل حر تسعى إلى تحسين الصادرات الخليجية من البتروكيماويات والألمونيوم.

وتستند طريقة التفاوض الأوربية من أجل إقامة تلك المنطقة الحرة على فرض شروط متتالية؛ فما إن تتحقق شروط حتى تخلق أخرى جديدة؛ فقد اشترطت أوربا إقامة اتحاد جمركي خليجي، وبعد تأسيسه عام 2003 وضع الأوربيون اقتراحات جديدة منها تعديل قوانين الاستثمارات الأجنبية وانضمام جميع دول مجلس التعاون إلى منظمة التجارة العالمية. وما أن تحقق ذلك حتى طالبوا أيضاً بانضمام دول المجلس إلى اتفاقية التجارة الأوربية المتوسطية المنعقدة في 2010؛ علاوةً على الدعوة إلى تنفيذ برامج واسعة للخصخصة وفتح الأسواق الخليجية أمام الخدمات الأوربية.[7]

ولا تشير هذه الشروط والمماطلة إلى عدم رغبة أوربا في إقامة منطقة التبادل الحر تلك، بقدر ما ترمي إلى الحصول على تنازلات خليجية في ميادين ليست تجارية فقط، وإنما سياسية أيضاً، ترتبط بالمواقف من جميع ملفات الشرق الأوسط. ومما لا شك فيه أن الطرفين ستتوصلان في النهاية إلى إنشاء منطقة تجارة حرة ستزيد حجم مبادلاتهما، لكنها لن تؤدي إلى تقليص عجز الموازين التجارية الخليجية مع أوربا؛ فقد تنخفض الرسوم المفروضة على البتروكيماويات وترتفع صادرات هذه المادة، خاصة وأن كلفة إنتاجها في الخليج منخفضة؛ ولكن يتعين عدم المبالغة في هذا التحسن بسبب الضغط الذي يمارسه المنتجون الأوربيون والذي يمنع أي منافسة ضد منتجاتهم.

ومن زاوية أخرى ستساهم هذه الاتفاقية في دفع عجلة التكامل الاقتصادي الخليجي، حيث ستجد دول مجلس التعاون سبباً إضافياً للإسراع بتنفيذ الاتحاد الاقتصادي والنقدي لتوحيد تمثيلها في المفاوضات. عندئذ يصبح الدفاع عن المصالح الاقتصادية أكثر فاعلية سواء تعلق الأمر بالعلاقات مع أوربا أو مع الدول والمجموعات الأخرى.

أما التكتلات الإقليمية فيجمعها بالضرورة اتفاق التبادل الحر للدفاع عن مصالحها الحيوية. وتتخذ أربعة أشكال تمثل في نفس الوقت المراحل التدريجية لاندماجها الاقتصادي: منطقة التجارة الحرة، والاتحاد الجمركي، والسوق المشتركة، والاتحاد الاقتصادي والنقدي.

منطقة التجارة الحرة

هي المرحلة الأولى والحد الأدنى للتكامل الاقتصادي؛ وتتجلى بإلغاء الرسوم الجمركية والقيود غير الضريبية المفروضة على التجارة البينية للدول الأعضاء فيها. ومن أمثلتها منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي تأسست عام 1997.[8] حيث انضمت إليها سبع عشرة دولة عربية منها دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتهدف إلى النهوض بالتبادل التجاري البيني ليصل إلى 20% من حجم التجارة الخارجية. وبموجب البرنامج التنفيذي لهذه المنطقة تلتزم الدول الأعضاء بإلغاء القيود غير الضريبية فوراً، وهي القيود الكمية التي تمنع دخول السلع العربية والإجراءات النقدية المختلفة كالرقابة على التحويلات وتعقيدات فتح الاعتمادات المصرفية وتعدد الجهات الإدارية المانحة لتراخيص الاستيراد، أضف إلى ذلك التعقيدات الحدودية والمبالغة في المواصفات. كما يتعين على الدول الأعضاء تخفيض الرسوم الجمركية بنسبة سنوية قدرها 10% خلال السنوات الست الأولى وبنسبة سنوية قدرها 20% للسنتين السابعة والثامنة، وذلك اعتباراً من مطلع عام 1998.[9]

وتخضع لهذا التقليص أيضاً الضرائب ذات الأثر المماثل؛ وهي الرسوم التي تفوق مبالغها قيمة الخدمات المقدمة للسلع المستوردة كالرسوم المبالغ فيها المفروضة على تفريغ البضائع أو تحميلها في الموانئ، وكذلك الضرائب التكميلية على الواردات دون خدمة محددة ومباشرة كالضرائب على الدفاع، وأيضاً الضرائب التي تسري على المنتجات المستوردة دون المنتجات المحلية كالرسوم القنصلية. وبحسب البرنامج التنفيذي، يتعين إدماج جميع هذه الرسوم ذات الاثر المماثل في هيكل التعرفة الجمركية بهدف إخضاعها للتخفيض. من الناحية القانونية، يفترض أن تكون هذه المنطقة خالية من القيود والرسوم الجمركية منذ مطلع عام 2005.

واستجابة لمقررات مؤتمر القمة العربية المنعقد بعمان في مارس 2001 قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي في النصف الثاني من عام 2003 بوضع اللبنة الأولى لاتفاقية عربية حول تجارة الخدمات

---

5 - Accord de cooperation entre la communaute europeenne et les pays du Conseil de la cooperation du Golfe, Bruxelles: 15 juillet 1988

6 - http://www.ats.agr.gc.ca/africa/4473_f.htm

1- احصاءات حجم الصناعات التحويليه مقتبسه من الجداول المنشوره في التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 1987م(الملحق4/2) وعام 2007م (4/)3.

8- جامعة الدول العربية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، القرار رقم 1317، الصادر في عام 1997م.

9- غرفه تجاره وصناعه عمان, دائره البحوث الاقتصاديه" ظاهرالاغراق تهدد الصناعه العمانيه" , (مسقط: ايلول/ سبتمبر2001م)

ترتكز على مبدأ تحرير المبادلات من كافة القيود. وعلى خلاف البرنامج التنفيذي السابق ذكره لا تهتم هذه الاتفاقية بإزالة الرسوم الجمركية؛ لأن الخدمات على عكس السلع لا تتحمل بطبيعتها فرض مثل هذه الرسوم. ولكن تكمن القيود المفروضة عليها في الإجراءات القانونية التي تحد من نفاذها إلى الأسواق.

لقد تأثر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالاتفاقات المتعددة الأطراف المبرمة في إطار منظمة التجارة العالمية من حيث الأسلوب والمضمون عندما قسم الاتفاقية العربية إلى قسمين: يرتبط أولهما بالمبادئ العامة التي تسري على جميع الأعضاء مثل الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة الوطنية وشفافية السياسة التجارية. ويتعلق الثاني بدعوة كل دولة عربية إلى إنشاء قوائم تدرج فيها التزاماتها المتعلقة بالنفاذ إلى أسواقها وشروط هذا النفاذ. وبما أن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تكتل إقليمي يضم دولاً منخرطة في منظمة التجارة العالمية، فإن من اللازم ألا تتناقض الاتفاقية العربية مع الاتفاقات المتعددة الأطراف. كما يفترض أن تتضمن القوائم في إطار المنطقة العربية التزامات بالتحرير تفوق تلك التي تم التعهد بها في إطار المنظمة العالمية.

وبحسب الإحصاءات[10] بلغ حجم الصادرات العربية الكلية 173234 مليون دولار لعام 1997 منها صادرات بينية بمبلغ 15674 مليون دولار أي 9% من الصادرات الكلية. وفي عام 2005 – بعد إلغاء القيود الضريبية والرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل – بلغت الصادرات العربية الكلية 559432 مليون دولار منها صادرات بينية قدرها 45286 مليون دولار أي بنسبة 8.1%؛ ما يعني أن تحرير التجارة البينية لم يقد إلى تحسن علاقة الصادرات البينية بالصادرات الكلية، كما لا تزال هذه العلاقة بعيدة جداً عن النسبة المستهدفة وهي 20%.

إن منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تعاني معوقات عديدة تتعلق بالمشكلات الإدارية والقيود غير الجمركية وإغفال تنظيم الصادرات.

فالمشكلات الإدارية تسبب ضرراً كبيراً للمصدرين والمستوردين؛ فقد دلت التجارب على تعسف بعض الموظفين في استعمال صلاحياتهم بصورة تتناقض مع الأنظمة السائدة كأن تؤخر دون مبرر قانوني سلعة معينة على المنافذ الجمركية. ولا تعترف دول عربية بشهادة المنشأ الصادرة عن الجهات المختصة في دول عربية أخرى. [11]

وتطبق كل دولة عربية على حدة نظاماً خاصاً بها يتناول المعايير التي يجب توافرها في السلعة المستوردة. ومما لا شك فيه طبعاً أن من الضروري وجود مواصفات محددة، لكن المشكلة أمام المبادلات التجارية البينية تكمن في مبالغة بعض الدول العربية في المواصفات عندما يتعلق الأمر بسلع مستوردة لا تلتزم بنفس المعايير المطبقة على سلعها المحلية. لذا بات من اللازم إنشاء نظام عربي موحد للمواصفات يأخذ في الاعتبار الجوانب الصحية والبيئية والاجتماعية. وسيكون من الصعب الاتفاق على هذا النظام نظراً إلى اختلاف مستويات المعيشة والعادات الاستهلاكية.

ولم تقم أي دولة عربية بحذف جميع القيود غير الجمركية رغم مرور سنوات على البرنامج التنفيذي الذي نص صراحةً على الحذف الفوري لتلك القيود، وإنما زادت، الأمر الذي لا يقلل فقط بل ويلغي فاعلية الإعفاءات الجمركية. وتتخذ القيود غير الجمركية أشكالاً متعددة؛ فإضافة إلى نظم المواصفات الخاصة بالسلعة المستوردة، هناك قيود إدارية ونقدية واستثمارية. ولتخليص سلعة من المنافذ الجمركية لبعض الدول العربية لا بد من الحصول على موافقات يصل عددها أحياناً إلى العشرين. وتستغرق معاملات التصدير والاستيراد أكثر من شهر. من هنا، فإن هذا الوضع يقود إلى ارتفاع تكاليف التجارة الخارجية ومن ثم إلى تدني القدرة التنافسية للسلع العربية، ناهيك عن تعرض بعض البضائع للتلف. [12]

ويقتصر البرنامج التنفيذي للمنطقة العربية على تقليص الرسوم الجمركية وحذف القيود غير الجمركية المفروضة على السلع المستوردة. فلا توجد إشارة لتحرير الصادرات، وهذا خطأ فادح ونقص خطير. ويظهر هذا الإغفال واضحاً في الفقرتين الخامسة والسادسة من المادة الأولى من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري لعام 1981 وكذلك في الفصل الثالث من البرنامج التنفيذي لعام 1997.

تنص الفقرة الخامسة من المادة الأولى من هذه الاتفاقية على أن الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل هي "الرسوم التي تفرضها الدولة الطرف بمقتضى التعريفة الجمركية على السلع المستوردة. وكذلك الرسوم والضرائب الأخرى التي تفرضها على السلع المستوردة". وتنص الفقرة السادسة من تلك المادة على أن القيود غير الجمركية هي "التدابير والإجراءات التي تتخذها الدولة الطرف للتحكم في الواردات لغير الأغراض التنظيمية أو الإحصائية. وتشمل هذه القيود على وجه الخصوص القيود الكمية والنقدية والإدارية، التي تفرض على الاستيراد". أما الفصل الثالث من البرنامج التنفيذي لعام 1997 فهو ينقل حرفياً الفقرة السادسة من المادة الأولى من الاتفاقية المذكورة.

[10]- صندوق النقد العربي وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2000، الملحقان 1/9 و2/9 والتقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2006، الملحقان 1/8 و3/8، أبو ظبي: صندوق النقد العربي وآخرون 2000 و2006.

[11]- جامعة الدول العربية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، قرار رقم 1431 بشأن إلغاء التصديق على شهادات المنشأ من قبل السفارات والقنصليات، القاهرة: 2003/3/13.

[12]- المادتان التاسعه والحاديه عشر من نظام المذكور في المرجه السابق.

لا تنظم هذه النصوص سوى تحرير التجارة العربية من جانب الاستيراد فقط. وعلى هذا الأساس يمكن لأي دولة عربية الامتناع عن تصدير سلعة مهمة أو مادة حيوية إلى دولة عربية أخرى. ويتعارض هذا التنظيم مع الاتفاقات التجارية المتعددة الاطراف المبرمة في إطار منظمة التجارة العالمية. فالفقرة الأولى من المادة الحادية عشرة من الجات المعمول بها حالياً تنص على ما يلي "يمنع على الدولة تقييد وارداتها أو صادراتها سواء بشكل حصص أو إجازات الاستيراد أو التصدير أو أي وسيلة أخرى باستثناء الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى".[13] لذا يجب معالجة ذلك النقص بسرعة والاستفادة من هذه الاتفاقات. ويختلف تحرير الصادرات عن تحرير الواردات في أن السلع المصدرة لا تخضع عادة للرسوم الجمركية بل للقيود الكمية. من ثم يتعين وضع المبدأ العام وهو تحرير المبادلات التجارية – الورادات والصادرات – من الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية، ويجب أيضاً تنظيم الاستثناءات الواردة على هذا المبدأ.

إن ما حققته منطقتا التبادل الحر العربية والخليجية أقل بكثير مما حققته المناطق الأخرى من العالم. فقد تحسنت إلى حد بعيد التجارة البينية في منظمات المركوسور وآسيان والنافتا وآبيك. وخلال الفترة الواقعة بين 1990 – 2006 ارتفعت الصادرات البينية لمنطقة المركوسور من 4 مليارات دولار إلى 26 مليار دولار أي من 10 إلى 16% من الصادرات الخارجية الكلية لهذه المنطقة.

ويلاحظ أن دول هذه التكتلات صناعية وزراعية في آن واحد، وأن الجزء الاكبر من تجارتها البينية ينصب على سلع تنتج محلياً. لكن بالنظر إلى الدول العربية نجد أنها لا تستطيع تحقيق نتائج مماثلة؛ لأن مكونات تجارتها الخارجية تختلف اختلافاً كبيراً عن تجارة تلك التكتلات. ونتيجة لهذا التوزيع الناجم عن طبيعة الإنتاج وظروفه وعن السياسات الاقتصادية تضعف الحاجة إلى المبادلات التجارية البينية. فالدول العربية بصورة عامة ودول الخليج العربية بصورة خاصة تنتج مواد طاقة تفوق بكثير الحاجات المحلية؛ في حين يتسم الإنتاج الصناعي والزراعي بالضعف الشديد مقارنة بالاستهلاك. [14]

إن نجاح المنطقة الحرة يرتبط أساساً بالحاجة للسلع المتداولة فيها؛ أي عندما تختص كل دولة بإنتاج سلع تجد رواجاً لها في الدول الأخرى. لكن واقع الحال يشير إلى أن الجزء الأكبر من التجارة الخليجية البينية يقوم على سلع مصنعة متشابهة وبالتالي متنافسة. ولا شك أن المنافسة ظاهرة إيجابية، لأنها تقود إلى تحسين أنواع الإنتاج وكمياته لكنها تشكل عائقاً عندما لا تتوافر مستلزمات هذا التحسين. عندئذ يزداد اللجوء إلى الحماية وتفقد المنطقة الحرة مصداقيتها.

من هنا كان لا بد من البحث عن معايير سليمة وواضحة للتنسيق الصناعي بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، تستند إلى التخصص تبعاً للمعطيات الاقتصادية والأحوال المالية لكل دولة. وسيكون هذا التخصص كفيلاً بالوصول إلى مرحلة صناعية متقدمة نسبياً وإلى درجة عالية من الاندماج التجاري وهو الهدف من منطقة التجارة الحرة. وسيحقق هذا التخصص المنظم مستويات مقبولة من الجودة في السلع المتداولة. كما أن التنسيق الصناعي الذي يفضي إلى التخصص سيقود إلى تحقيق نتائج إيجابية في مجالات عديدة، خاصة تشجيع الاستثمارات الخليجية البينية والأجنبية والاستخدام الأمثل للعمالة والأطر العلمية والفنية ورؤوس الأموال.

ويفترض في المنطقة الحرة الإقليمية أن تقدم لأعضائها مزايا أكبر من تلك التي تقدمها منظمة التجارة العالمية. لكن هذا لم يحدث في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى؛ لأن البرنامج التنفيذي اقتصر خلال فترة طويلة على تحرير تجارة السلع في حين أن الاتفاقات المتعددة الأطراف لمنظمة التجارة العالمية تشمل السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية. وحتى في إطار السلع لا يشكل البرنامج التنفيذي خطوة متقدمة نحو تحرير التجارة العربية البينية لأنه وضع عراقيل أمام بعض السلع الزراعية التي كانت أساساً متحررة من الرسوم الجمركية والقيود غير الجمركية بموجب الفقرة الأولى من المادة السادسة من اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري[15] التي نصت على تقليص الرسوم وإلغاء القيود على استيراد "السلع الزراعية والحيوانية سواء في شكلها الأولي أو بعد إحداث تغييرات عليها لجعلها صالحة للاستهلاك".

يبين الجدول(6) أن الصادرات الكلية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تفوق ضعف وارداتها. وهذا الفائض في الميزان التجاري ضروري لتمويل العجز الذي يعانيه حساب الخدمات وحساب التحويلات بدون مقابل. وتنطبق هذه الملاحظة العامة على التجارة الخليجية مع الدول العربية غير الخليجية. ويلاحظ أن صادرات المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة للدول العربية غير الخليجية، تليه بحسب الأهمية مصر والمغرب. وتقع مصر في المرتبة العربية الأولى في الواردات السعودية من تلك الدول، تليها سوريا والأردن. أما الصادرات الإماراتية للدول العربية غير الخليجية فتتجه بالدرجة الأولى إلى سوريات ثم اليمن والسودان. وتتأتى واؤداتها العربية غير الخليجية من سوريا فمصر ثم لبنان.

13 - OMC, Statistiques du commerce international 2007, Tableau 1/18, P. 24, Tableau 1/22, P. 28.

1- مجلس التعاون لدول التعاون الخليج العربيه, الامانه العامه,"البيان الختامي للدوره الرابعه والعشرين للمجلس الاعلي ", الكويت:22--_ذ12 كانون الاول/ ديسمبر 2003م

15- الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، تونس: 27 فبراير 1981.

جدول(6) : التجارة الخليجية بملايين الدولارات لعام 2006[16]

الدولة	مع العالم		مع الدول غير الخليجية		التجارة البينية	
	الصادرات	الواردات	الصادرات	الواردات	الصادرات	الواردات
الإمارات	134995	77454	3561	2072	4985	4070
البحرين	11702	8943	354	94	1215	3794
السعودية	211023	69707	11190	2165	15623	3269
عمان	21202	10833	354	151	1759	3097
قطر	26980	12500	241	186	1347	1599
الكويت	58633	15951	934	822	620	1909
المجموع	464535	195388	16634	5490	25549	17738

الاتحاد الجمركي

يمثل الاتحاد الجمركي خطوة أكثر تقدماً من منطقة التبادل الحر لأنه يعزز إلغاء الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء برسم جمركي موحد يسري على تجارتها مع العالم الخارجي. ولا بد من التأكيد على الرسم الموحد لا الرسم الوحيد؛ إذ يمكن الاعتماد على عدة رسوم تختلف نسبها بحسب المواد المستوردة ما دامت هذه النسب موحدة في جميع الدول الأعضاء.

وغالباً ما يواجه إنشاء الاتحاد الجمركي مشكلة الاتفاق على الرسم الموحد. وتعالج هذه المشكلة عادة عن طريق التوفيق الذي يقود إلى تقليص النسبة في الدول التي كانت تطبق نسبة مرتفعة وزيادة النسبة في الدول التي كانت تطبق نسبة منخفضة. وعلى صعيد تنظيم المبادلات العالمية والاتفاقات المتعددة الأطراف لا تثير الحالة الأولى أي مشكلة لأن الدول خارج الاتحاد تحصل على امتيازات جديدة. أما الحالة الثانية فتضر بمصالح هذه الدول الأمر الذي يستوجب التفاوض معها لإيجاد صيغة ملائمة لتعويضها على افتراض أن الارتفاع يتعلق بالرسوم الجمركية المثبتة.

لقد دعت مؤتمرات القمة الخليجية إلى ضرورة تأسيس الاتحاد الجمركي الخليجي، وقرر مؤتمر الرياض لعام 1999 إنشاء هذا الاتحاد في مطلع مارس 2005 وأكد ضرورة ملائمة الأنظمة الجمركية للدول الأعضاء في المجلس لمقتضيات المرحلة المقبلة.[17] ويتبين أن الفترة الفاصلة بين إنشاء منطقة التجارة الحرة (مارس 1983 وظهور الاتحاد الجمركي الخليجي مارس 2005) كانت فترة طويلة جداً نجمت عنها خسائر تجارية لا يستهان بها.لذلك وبعد الاطلاع على توصيات المجالس واللجان الوزارية وبسبب الشروط التي وضعها الاتحاد الأوربي للتفاوض مع دول مجلس التعاون بشأن إقامة منطقة تبادل حر بين المجموعتين قرر مؤتمر القمة المنعقد بمسقط نهاية 2001 تقديم إنشاء الاتحاد الجمركي فتم إحداثه في بداية عام 2003 والاتفاق على رسم جمركي موحد قدره 5% على السلع المستوردة.[18]

وأدى الأخذ بهذه النسبة إلى تخفيض الرسوم الجمركية التي كانت مطبقة في بعض الدول كالمملكة العربية السعودية وإلى رفعها في دول أخرى كدولة الإمارات. وإلى جانب هذا السعر العام يفرض رسم جمركي موحد قدره 100% على استيراد التبغ ومشتقاته.[19] كما يتضمن النظام الخليجي جدولاً للسلع المعفاة كالمواد الغذائية والحيوانات الحية والأدوية. وبذلك أصبح لكل سلعة مستوردة منفذ جمركي واحد فقط يجري فيه تحصيل الرسوم الجمركية. وبعد خضوعها للرسوم في ذلك المنفذ تنتقل السلعة الأجنبية بحرية في دول مجلس التعاون.

أما إيرادات الرسوم الجمركية فتدفع للدولة بموجب معيار المقصد النهائي للسلعة أي للدولة التي تستهلك فيها هذه السلعة. وهذا المعيار سليم من الناحية النظرية لكنه يثير أحياناً مشكلات إدارية تتعلق بالمنشأ عندما تضيف دولة خليجية معينة قيمة جديدة للسلعة الأجنبية ثم تصدرها لدولة خليجية أخرى. في حين أن الأولى تخصيص حصيلة الرسوم الجمركية لتنفيذ برامج محددة كتمويل مشروعات صناعية مشتركة.

السوق المشتركة

يقتصر اهتمام منطقة التجارة الحرة والاتحاد الجمركي على الرسوم الجمركية التي لا تفرض إلا على السلع في حين تتناول السوق المشتركة تحرير تجارة الخدمات بين الدول الأعضاء إلى جانب اهتمامها بالتجارة السلعية. كما تنتقل فيها عناصر الإنتاج بحرية؛ فلا توجد قيود على انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال بين الدول الأعضاء. وللسوق المشتركة مزايا عديدة؛ فهي تقود إلى تزايد المنافسة وبالتالي إلى تقارب أسعار السلع والخدمات. ويؤدي تزايد المنافسة إلى تحسين اللاإنتاجية بسبب تقليص تكلفة الإنتاج مع الحفاظ على المواصفات المتعلقة بالجودة. كما يسهم رفع مستوى الإنتاجية أيضاً في ظهور مشروعات برؤوس أموال مشتركة.

في عام 1964 تأسست السوق العربية المشتركة التي ضمت بعض الدول العربية لم تكن من بينها أي دولة خليجية. وكانت تطمح إلى تحقيق الوحدة الاقتصادية والاكتفاء الذاتي في الميادين الصناعية والزراعية والخدمات. لكن هذه السوق فشلت بسبب اعتمادها على رغبات سياسية وعدم مرورها بمنطقة التبادل الحر والاتحاد

[16]- جداول التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2007م، الملحقان 3/8 و 4/8.

[17]- مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، البيان الختامي للدورة العشرين للمجلس الأعلى، الرياض: 29 نوفمبر 1999م.

[18]- مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، البيان الختامي للدورة الثانية والعشرين للمجلس الأعلى، مسقط: 31 ديسمبر 2001م.

[19]- إجراءات تطبيق الاتحاد الجمركي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مرجع سابق.

الجمركي. ومع تتالي الأحداث تعقدت الأمور بتردي الأحوال السياسية والاقتصادية للعالم العربي فتراجعت الأهداف والإنجازات.

في مقابل هذا الوضع استطاعت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تحقيق خطوات مهمة للوصول إلى السوق الخليجية المشتركة من بينها عقد اتفاقيات مشتركة تصب في مبدأ المواطنة الخليجية. فأصبح الخليجي يعامل معاملة المواطن عند ممارسة الأنشطة الصناعية والزراعية والمقاولات والسياحة وممارسة المهن في ميادين الطب والمحاماة والمحاسبة. كما تم تقريب أو توحيد عشرات الأنظمة في مجالات عديدة تتعلق بالمياه والزراعة والموانئ ومكافحة الإغراق والعلامات التجارية وبراءات الاختراع والتأمين وحماية المنتجات الوطنية والاتصالات وغيرها.

وقرر قادة دول مجلس التعاون في إعلان الدوحة تأسيس السوق الخليجية المشتركة اعتباراً من مطلع عام 2008.[20] وتسعى هذه السوق إلى تحقيق أهداف داخلية وخارجية؛ تتجلى الأهداف الداخلية في معاملة الأشخاص الخليجيين (الأفراد والشركات) معاملة مماثلة في أية دولة من دول المجلس؛ كتملك العقار ومزاولة الوظائف والمهن والحرف وتأسيس الشركات وتداول الأسهم والإقامة والضرائب. وتتمثل الأهداف الخارجية في "تحسين الوضع التفاوضي لدول المجلس وتعزيز مكانتها الفاعلة والمؤثرة بين التجمعات الاقتصادية الدولية".[21]

الاتحاد الاقتصادي والنقدي

إنه أرقى نموذج معروف حالياً للاندماج الاقتصادي ويتضمن مرحلتين: الأولى الاتحاد الاقتصادي الذي يستوجب تنسيق السياسات المالية والضريبية؛ فتصبح الدول الأعضاء في الاتحاد خاضعة لمؤسسات عليا تختص باقتراح وتشريع ومراقبة القوانين الخاصة بهذه السياسات. أما المرحلة الثانية فهي الاتحاد النقدي الذي يضيف إلى الاتحاد الاقتصادي سياسة نقدية موحدة تنبثق عنها عملة موحدة. والمثال المعروف حالياً هو الاتحاد الاقتصادي والنقدي الأوربي. ففي 7 فبراير 1992 وقعت المجموعة الاقتصادية الأوربية معاهدة تحمل اسم المدينة الهولندية ماسترخت، والتي دخلت حيز التنفيذ في 1 نوفمبر 1993.[22]

أنشأت هذه المعاهدة اتحادين؛ أولهما الاتحاد الأوربي الذي حل محل المجموعة الاقتصادية الأوربية فأصبحت أوربا سوقاً موحدة وليست مشتركة فقط. وثانيهما الاتحاد الاقتصادي والنقدي الذي انبثق عنه اليورو. إن هذين الاتحادين مختلفان تماماً رغم إدراجها في وثيقة واحدة، ولا يلغي أي منهما الآخر. ويحق لأي دولة أوربية الانتماء إلى الاتحاد الأوربي مجرد إبداء رغبتها. وهكذا قررت دول المجموعة الانضمام إلى الاتحاد الأوربي باستثناء السويد التي انتمت إليه لاحقاً عام 1995. أما الانضمام إلى الاتحاد النقدي فيستوجب موافقة الدولة وكذلك أن تتوافر فيها معايير التقارب التي نصت عليها المادة 109 من معاهدة ماسترخت.

أما جذور الاتحاد النقدي الخليجي فتعود إلى الاتفاقية الاقتصادية الموقعة بالرياض في عام 1981. فقد نصت المادة 22 على "العمل على توحيد العملة لتكون متممة للتكامل الاقتصادي المنشود".[23] وفي القمة الخليجية المنعقدة بمسقط في 31 ديسمبر 2001 طلب المؤتمر من لجنة محافظي مؤسسات النقد والبنوك المركزية ولجنة التعاون المالي والاقتصادي وضع معايير التقارب للاتحاد النقدي والاقتصادي الخليجي في موعد أقصاه نهاية عام 2005 والعمل بالعملة الموحدة في موعد أقصاه بداية عام 2010.[24] وفي هذه القمة أيضاً أجريت تعديلات على اتفاقية عام 1981 بما يتناسب مع التطورات الجديدة فظهرت الاتفاقية الاقتصادية لعام 2001، ونصت مادتها الرابعة على ما يلي "بهدف تحقيق الاتحاد النقدي والاقتصادي بين دول المجلس بما في ذلك توحيد العملة تقوم الدول الأعضاء وفق جدول زمني بتحقيق متطلبات هذا الاتحاد بما في ذلك إحراز مستوى عال من التقارب بين الدول الأعضاء في كافة السياسات الاقتصادية لا سيما السياسات المالية والنقدية والتشريعات المصرفية ووضع معايير لتقريب معدلات الأداء الاقتصادي ذات الأهمية لتحقيق الاستقرار المالي والنقدي مثل معدلات العجز والمديونية والأسعار".[25]

إن الاتحاد الاقتصادي والنقدي الخليجي سيساهم في تزايد التبادل التجاري البيني لأن العملة الموحدة ستخلق شفافية عالية في الأسعار. في الوقت الحاضر يصعب إجراء مقارنة بين أسعار سلعة معينة تباع في عدة دول لأنها مسعرة بالريال في المملكة العربية السعودية والدينار في دولة الكويت والدرهم في الإمارات وهكذا. فإذا أراد إماراتي البحث عن أرخص سعر لسلعة معينة في الخليج يتعين عليه إجراء خمس عمليات حسابية مستقلة لتعادل الدرهم مع العملات الوطنية للدول الأخرى، في حين لن يحتاج إلى هذه الحسابات بعد ظهور العملة الموحدة. ستقود إذن العملة الموحدة إلى تسهيل التبادل التجاري البيني وتصبح من عوامل نجاح منطقة

---

[20]- مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، البيان الختامي للدورة الثامنة والعشرين للمجلس الأعلى، الدوحة: 3 و 4 ديسمبر 2007، ملحق إعلان الدوحة بشأن قيام السوق الخليجية المشتركة.

[21]- الفقرة الأخيرة من إعلان الدوحة، المرجع السابق.

[22] - Office des publications officielles des Communautes europeennes, Traite sur l'Union europeenne (Traite de Maastricht), ISBN 92 – 824 – 1662 – 3, Maastricht: 7 fevrier 1992.

[23]- مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الاتفاقية الاقتصادية الموحدة، الدورة الثانية للمجلس الأعلى، الرياض: 10-11 نوفمبر 1981م.

[24]- صباح نعوش، الاتحاد النقدي والاقتصادي الخليجي، معايير التقارب ومعطيات الواقع، الملحق الخاص بمجلة الاقتصاد اليوم، أبو ظبي: غرفة تجارة وصناعة أبو ظبي، فبراير 2007، ص11-21.

[25]- مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة، الاتفاقية الاقتصادية، الفصل الثالث، المادة الرابعة، الرقم 091/0232/ح/ك/2002، مسقط 31 ديسمبر 2001م.

التبادل الحر. كما ستخلق منافسة شديدة إذ سوف يختار الشخص بسهولة السعر الأدنى لشراء سلعة معينة من أي بلد خاصة بعد انتشار الانترنت، وسوف تجري هذه المنافسة بين السلع المماثلة، سواء كانت خليجية أو اجنبية. ولن تلعب الرسوم الجمركية المفروضة على واردات السلع الأجنبية دوراً مهماً في هذه المنافسة لأن أسعارها الموحدة لا تتجاوز 5%.وعلاوةً على أن الاتحاد الاقتصادي والنقدي الخليجي سيساعد على انسجام السياسات الاقتصادية المحلية، فإنه سيقود كذلك إلى توحيدها في ميادين عديدة. فتعدد السلطات القدية والمالية قد يقود إلى تناقض السياسات الاقتصادية الوطنية المتبعة لمعالجة حالات الركود والبطالة والتضخم، أما الاتحاد الاقتصادي والنقدي فيرتكز على معايير التقارب التي تضع حداً أقصى لأسعار الفائدة وللعجز المالي ومعدل التضخم ونسبة المديونية. وعلى البلدان الأعضاء تطبيق هذه المعايير طيلة وجود هذا الاتحاد؛ أي سوف تعتمد هذه البلدان على سياسة اقتصادية ونقدية موحدة يشرف عليها البنك المركزي الموحد. ولما كانت هذه السياسة موحدة، ولما كان هذا البنك مشتركاً، فلا يتصور حدوث تناقض في السياسات الاقتصادية الوطنية. ولا يعني هذا التحليل بالضرورة أن الاتحاد النقدي سوف يعالج الركود والبطالة والتضخم لأن ذلك يعتمد على عوامل متشابكة قد لا تكون لها علاقة بالاتحاد النقدي الخليجي كالسوق النفطية والوضع المالي العالمي وتذبذب القيمة التعادلية للدولار. المهم هنا أن المكسب المتأتي من السعي إلى قيام الاتحاد النقدي يتمثل بتكثيف الجهود وتوحيد الإجراءات لبلوغ هدف مشترك يتفق عليه مسبقاً.

وستؤدي العملة الموحدة تلقائياً إلى إلغاء التخفيضات التنافسية المحتملة للعملات المحلية الحالية. ففي الوقت الحاضر تستطيع أي دولة خليجية تخفيض عملتها بهدف تحسين صادراتها وتقليص وارداتها .وهو وضع يحقق مكاسب تجارية ومالية للدولة التى تقدم على التخفيض لكنه يضر بمصالح الدول الخليجية الاخرى التى تتراجع صادراتها وترتفع وارداتها. وللرد على هذا الإجراء تقوم هذه الدول بدورها بتخفيض القيمة التعادلية لعملاتها. وهكذا تدخل دول الخليج فى دوامة التخفيضات التنافسية فتعم الفوضى. في حين لا تسمح العملة الموحدة بهذا الوضع.

أيضاً سيقود الإتحاد الإقتصادى والنقدى الخليجي إلى توحيد تمثيل دول المجلس في منظمة التجارة العالمية، حاله في ذلك حال الاتحاد الأوربي، وعندئذ سيكون دفاع المجلس عن مصالح أعضائه فاعلاً ومثمراً.

الخاتمة

تعد ظاهرة المنظمات الإقليمية الجديدة واحدة من أهم الظواهر الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية التي شهدها النظام الدولي في عالم ما بعد الحرب الباردة لما تتضمنه من أبعاد وآثار إستراتيجية وجيوبلوتيكية وديمغرافية، زيادة على آثارها الاقتصادية والتقنية، فضلاً عن ما تتمتع به مضامين تلك الظاهرة ومتغيراتها الرئيسية من أهمية ودور فاعل في تحديد الأدوار القيادية في إدارة النظام العالمي، الأمر الذي حفز الدول الفاعلة في ذلك النظام للعمل من أجل القيادة العالمية المشتركة له مجتمعاً بواسطة استثمار ظاهرة الإقليمية الجديدة والعمل على توسيعها والتعاطي مع متغيراتها في مختلف المناطق والأقاليم، بعد أن عدت تلك الظاهرة البوابة الأولى نحو تسلق سلم العالمية للنظام الدولي بعد الحرب الباردة. فجاءت الإقليمية الجديدة تحت ضغط الضرورة وحاجة القوى الكبرى للإفلات من الأزمة المعولمة والشاخصة

ولعل من أهم المنظمات الإقليمية التي وجدت نفسها في داخل النظام الاقتصادي الدولي ومتأثرة بإعادة التشكل التي يشهدها هذا النظام مجلس التعاون الخليجي، حيث أن دول المجلس نجدها قد تأثرت بالأحادية القطبية من ناحية ومن ناحية أخرى احتاجت إلى إعادة هيكلة لأنظمتها الاقتصادية والسياسية للدخول في مفاوضات الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، تلك المنظمة التي تسعى إلى ضم كافة المنظمات الإقليمية إلى داخلها وبناء نظام تجاري حر يعم كل العالم.

الخلاصة

1. تعد الإقليمية الجديدة من المفاهيم التحليلية الحديثة نسبياً والتي تختلف عن الأقليمية التقليدية التي شهدها النظام الدولي مشارف ستينيات القرن الماضي.
2. إن مجلس التعاون الخليجي يعتبر نموذجاً للمنظمات الإقليمية التي تطورت وفقاً لتطور النظام الدولي حيث تؤثر وتتأثر بكافة المتغيرات الإقليمية والدولية من حولها.
3. إن المراحل المتقدمة التي قطعها مجلس التعاون الخليجي في الدخول إلى منظمة التجارة العالمية جعل منها احد أهم التكتلات الإقليمية التي تتفاعل مع نظيراتها من المنظمات الإقليمية سلباً وإيجاباً.

التوصيات

1. الوحدة النقدية والتكامل الاقتصادي بين دول الخليج وتعزيز التجارة البينية في اطار المجلس وتفاوضها مع منظمة التجارة كمنظومة واحدة يجعل انضمامها لمنظمة التجارة العالمية اكثر فائدة لهذه الدول
2. ضرورة انضمام دول مجلس التعاون الخليجي لمنظمة التجارة والعمل علي تقليل الاعتماد علي الاقتصاد الريعي المرتكز علي تجارة النفط يساعد في دعم الصناعات المحلية وتنويع مصادر دخلها القومي ويجنبها مخاطر التقلبات في اسعار النفط .
3. علي دول الخليج ضرورة اعادة هيكلة اقتصادياتها وبناء استراتيجية واضحة لمسار الانضمام حتي تتجنب الاثار السالبة للانضمام لمنظمة التجارة العالمية.